

رئيس الهيئة

قرار رقم (١١٥٣) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٩٧

بشأن تجديد قيد وسيطي قائمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧،
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

فقرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيطي التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتحاري وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسمهما:

رقم القومني	الشركة	تاريخ التجديد	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٨٤٠٩٢٩١٨٠٣٦١١	المصرية الإمارانية تكافل حياة سلامة	٢٠٢٥/٦/١٣	٣٢٣٤٣	شريف فكري ابراهيم فتح الباب	١
٢٧٩١١٢٩٠١٠٠١٧٢	المصرية الإمارانية تكافل حياة سلامة	٢٠٢٥/٥/٢٧	٣٩٧٩٣	شريف محمد عبد الله عجلان	٢

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

